

511 - شرح صحيح مسلم | | رقم الحديث : من 6773 إلى

0083 | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد فاهلا وسهلا بكم في مجلسنا هذا - [00:00:02](#)
وهو من مجالس العلم واهل العلم قالوا قديما من اراد الاخرة فعليه بالاخلاص في العلم فالعلم كما يقول العلماء اثن درة في تاج
الشرع المطهر فينبغي على الانسان ان يعتني بهذا غاية العناية - [00:00:22](#)
باب انما الولاء لمن اعتق وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن عائشة انها ارادت ان تشتري جارية
تعتقها هاي تعتقها جملة حالية من تشتري - [00:00:45](#)
فقال اهلها نبيحكها على ان ولائها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق وهذا
الحديث اعتنى به اهل العلم عناية كبيرة - [00:01:03](#)
وهو حديث عظيم كثير الفوائد والقواعد ومن فوائده انها كانت مكاتبة وقد باعها مواليها واشترتها ام المؤمنين عائشة وقد اقر النبي
صلى الله عليه وسلم هذا البيعة وقوله اشترىها واعفقيها واشترطى لهم الولاء فان الولاء لمن اعتق هؤلاء شرطهم باطل ليس في
محله وقد نصحوا فلم يقبلوا - [00:01:29](#)
وهنا في هذا الشراء مصلحة لبريرة فجاز النبي صلى الله عليه وسلم ان تشتريها بهذا الشرط ويكون هذا الشرط ملغي وقال النبي
صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق - [00:02:04](#)
وقد اجمع المسلمون على ثبوت الولاء لمن اعتق عبده او امته عن نفسه وانه يرث به واما العتيق فلا يرث سيده عند الجماهير لكن
ولاء العبد يكون للسيد نعم والحافظ ابن حجر ذكر فوائد كثيرة والشيخ محمد ادم الاثيوبي في شرحه - [00:02:19](#)
من النساء قد ذكر مئة واربعين فائدا من هذا الحديث فالحديث فيه الفوائد والعوائد والشيء الكثير. نعم وحدثنا خثيمة ابن سعيد قال
حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرتهم - [00:02:48](#)
ان بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن ظبت من كتابتها شيئا فقالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقضي
عنك كتابتك ويكون ولاءك لي فعلتم فذكرت ذلك لبريرة لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت - [00:03:10](#)
ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاء وكيل. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق - [00:03:36](#)
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب
الله فليس له وان شرط مئة مرة شرط الله احق واثق - [00:03:54](#)
بشرط الله قيل المراد به قوله فاخوانكم في الدين ومواليكم وايضا قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه نعم وقالوا ان شاءت ان
تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاءك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:15](#)
فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق. ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال
اناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله - [00:04:46](#)

من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له وان شرط مئة مرة شرط الله احق واوثق حدثني ابو الطاهر قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة - [00:05:03](#)

زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت جاءت بريرة الي فقالت يا عائشة اني كاتبته اهلي على تسع اواق وهذه تسع مواقيت تدفعها في تسع سنوات يعني اشترت نفسها بالتقسيط من اهلها - [00:05:22](#)

وتعمل وتسدهم في كل عام اوقيا بمعنى حديث الليل وزاد فيه فقال لا يمنعك ذلك منها ابتاعي واعتقي. وقال في الحديث ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله - [00:05:42](#)

واثنى عليه ثم قال اما بعد وحدثنا ابو كريب محمد بن العلاء الهمداني قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام ابن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة قالت دخلت علي بريرة فقالت ان اهلي كاتبوني على تسع اواق في تسع سنين - [00:06:04](#)

في كل سنة وقية فاعينني فقلت لها ان شاء اهلك ان اعداها لهم عدة واحدة واعتقك ويكون الولاء لي فعلتم فذكرت ذلك لاهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم فاتتني فذكرت ذلك قالت فانتهرتها فقالت لا هاء الله اذا - [00:06:30](#)

نعم هكذا لا هاء الله اذا وقال اهل العلم هذان لاه الله داع بالقص لبعضهم هكذا قال الصواب هكذا ومعناه يميني معناه يميني لله تعالى. نعم قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فاخبرتهم - [00:07:02](#)

فقال اشتريتها واعتقيها واشترطي لهم الولاء فان الولاء لمن اعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد - [00:07:31](#)

فما بال اقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ما كان من شرطاً ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل وان كان مئة شرط كتاب الله احق وشرط الله اوثق. ما بال رجال منكم - [00:07:49](#)

يقول احدهم اعتق فلانا والولاء لي انما الولاء لمن اعتق وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه وابو كريب قال حدثنا ابن نمير هاء وحدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع هاء وحدثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم جميعاً عن جرير كلهم عن هشام بن عروص - [00:08:08](#)

بهذا الاسناد نحو حديث ابي اسامة غير ان في حديث جرير قال وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترت نفسها ولو كان حراً لم يخيرها وليس في حديثهم اما بعد - [00:08:37](#)

حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن العلاء واللفظ لزهير. قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا هشام ابن عروة عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيهم عن عائشة قالت كان في بريرة ثلاث قضايا اي ثلاث مسائل علمية مهمة - [00:08:59](#)

اراد اهلها ان يبيعوها ويشترطوا ولاءها. اي يشترطوا ان يكون ولاؤها لهم فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتريتها واعتقيها فان البلاء لمن اعتق قالت وعتقت فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترت نفسها. هاي مسألة مهمة - [00:09:21](#)

على ان العبد والعبد اذا كان زوجين وعترت الزوجة فلا يلزمها ان تمكث عند زوجها العبد فاخترت نفسها قالت وكان الناس يتصدقون عليها وتهدى لنا وهذا حقيقة مسألة مهمة جدا ان الانسان اذا وسع الله عليه - [00:09:46](#)

فليهدى لمن حوله تقول عائشة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال هو عليها صدقة لانها فقيرة وهو لكم هدية فكلوه غير ان ال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحل لهم صدقة - [00:10:08](#)

ولكن الصدقة قد تحولت من الصدقة بعد ان تملكها الفقير الى هدية حينما يفديها لغيره وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها اشترت بريرة من اناس من الانصار - [00:10:25](#)

صار واشترطوا الولاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن ولي النعمة وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا واهدت لعائشة لحماً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو صنعت لنا من هذا اللحم - [00:10:49](#)

قالت عائشة تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثني محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت عبد الرحمن ابن القاسم قال سمعت القاسم يحدث - [00:11:12](#)

عن عائشة انها ارادت ان تشتري بريرة للعتق فاشترطوا ولاءها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشترىها واعتقيها فان الولاء لمن اعتق واهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحما - [00:11:31](#)

فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة وهو لنا هدية وخيرت فقال عبدالرحمن وكان زوجها حرا. قال شعبة ثم سألت عن زوجها فقال لا ادري - [00:11:58](#)

وحدثناه احمد بن عثمان انه قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد نحوه وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار جميعا عن ابي هشام قال ابن المثنى حدثنا مغيرة ابن سلمان المخزومي - [00:12:17](#)

وابو هشام قال حدثنا اهيب قال حدثنا عبيد الله عن يزيد ابن رومان عن عروة عن عائشة قالت كان زوج برير عبدا وحدثني ابو الطاهر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني ما لك بن انس عن ربيعة ابن ابي عبدالرحمن عن القاسم ابن محمد - [00:12:36](#)

عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كانت في بريرة ثلاث سنن غيرت على زوجها حين عتقت واهدي لها لحما فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة على النار - [00:13:00](#)

اي ان القدرة على النار فدعا بطعام فاتي بخبز وادمن من ادمن البيت هذا ما يوضع مع خبز فقال الم ارى برمة على النار فيها لحم فقالوا بلى يا رسول الله - [00:13:21](#)

ذلك لحم تصدق به على بريرة وهذا يدل على احسان زوجات النبي صلى الله عليه وسلم على بريرة فكانهن كن يطبخن لها الطعام فكرهنا ان نطعمك منه فقال هو عليها صدقة. وهو منها لنا هدية - [00:13:37](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها انما الولاء لمن اعتق وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثني سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال - [00:13:57](#)

ارادت عائشة ان تشتري جارية تعتقها فابى اهلها الا ان يكون لهم الولاء فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق باب النهي عن بيع الولاء وهبته - [00:14:19](#)

حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي قال اخبرنا سليمان ابن بلال عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع فلا يوعى عن همته - [00:14:43](#)

قال ابراهيم سمعت مسلم ابن الحجاج هذا ابراهيم الراوي عن مسلم يقول الناس كلهم عيال على عبد الله ابن دينار في هذا الحديث. طبعا مسلم يقول هذا لقوته وجودته في معرفة احاديث الرواة - [00:14:55](#)

وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه وزهير ابن حرب قال حدثنا ابن عيينة وحدثنا يحيى ابن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا هنا اسماعيل ابن جعفر ها وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا سفيان بن سعيد حام - [00:15:17](#)

وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة ها وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله هاظ حدثنا ابن رافع قال حدثنا ابن ابي فديت - [00:15:36](#)

قال اخبرنا الضحاك يعني ابن عثمان كل هؤلاء عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله. غير ان الثقفى ليس في حديثه عن عبيد الله - [00:15:53](#)

الا البيع ولم يذكر الهبر باب تحريم تولي العتيق غير موابيه وهذا فيه نهيه صلى الله عليه وسلم ان يتولى العتيق غير موابيه وان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا بالطرد من رحمة الله لمن فعل ذلك - [00:16:08](#)

ومعناه ان ينتمي العتيق الى ولاء غير معتقيه وهذا حرام لتفويته حق المنعم عليه لان الولاء اكل النسب فيحرم تضييعه كما يحرم تضييع النسب وانتساب الانسان الى غير ابيه وحدثني محمد ابن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر - [00:16:29](#)

بن عبدالله يقول كسب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوله ثم كتب انه لا يحل لمسلم ان يتوالى مولى رجل مسلم بغير اذنه ثم اخبرت انه لعن - [00:16:58](#)

في صحيفته من فعل ذلك نعم وهذه العقول اللي هي العقول والديات واحدها عقل ده فلس والفلس ومعناه الدية في قتل الخطأ وعمد الخطأ تجب على العاقلة والعاق المخزون العصبات سواء الالباء والابناء وان علوا او سفلوا - [00:17:19](#)

واما حديث علي في الصحيفة وان المدينة حرم فهذا الحديث قد مر بحمد الله تعالى برقم ثلاثة الاف وثلاث مئة وسبع وعشرين حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيهم - [00:17:51](#)

عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تولى قوما بغير اذن مواليهم وعليه لعنة الله والملائكة لا يقبل منه صرف ولا عدلا حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا حسين ابن علي الجعفي عن زائدة عن سليمان عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله - [00:18:12](#)

عليه وسلم قال من تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف. اي لا يقبل منها فرض ولا نافلة. فهذا يدل على خطورة هذا الامر - [00:18:38](#)

وليحذر الانسان ان يكون كنودا. فالكنود هو الذي يعدد النقم ولا يعدد النعم فاذا كان من انكر نعمة العبد هذا حاله فما بالك بالذي ينكر نعمة الله عليه فيا عباد الله اتقوا الله - [00:18:58](#)

واظهروا نعمة الله وحدثنيه ابراهيم ابن دينار قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا شيبان عن الاعمش بهذا الاسناد غير انه قال ومن والى غير مواليه بغير اذنه وحدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن ابيه قال خطبنا علي ابن ابي طالب فقال من زعم ان - [00:19:13](#)

عندنا شيئا نقرأه الا كتاب الله عز وجل وهذه الصحيفة قال وصحيفة معلقة في قراب سيفه فقد كذب فيها اسنان الابل واشياء من الجراحات وفيها قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرام - [00:19:40](#)

ما بين غير الى ثوب فمن احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا. وذمة المسلمين واحدة - [00:19:58](#)

يسعى بها ادانهم. ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا باب فضل العتق - [00:20:14](#)

حدثنا محمد ابن المثنى العنزي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن سعيد وهو ابن ابي هند قال حدثني اسماعيل ابن ابي حكيم عن سعيد ابن مرجانة عن ابي هريرة - [00:20:33](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل اربد منه اربا منه من النار. نسأل الله العافية والسلامة والارث هو العضو وهذا الحديث فيه بيان فضيلة - [00:20:49](#)

العتق وانه من افضل الاعمال وربما يحصل به العتق من النار ودخول الجنة وفيه استحباب عتق كامل الاعضاء فلا يكون خصيا ولا فاقد غيره من الاعضاء وفي الخصية وغيره الفضل العظيم لكن الكامل اولى وافضله اعلاه ثمنا وانفسه - [00:21:07](#)

انفاسه عند اهله. نعم وحدثنا داوود ابن رشيد قال حدثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن مطرف ابي غسان المدني عن زيد بن اسلمة عن علي ابن حسين عن سعيد ابن مرجانة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:21:31](#)

من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل عضو منها عضوا من اعضاءه من النار حتى فرجه بفرجه وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن ابن الهاد عن عمر ابن علي ابن حسين عن سعيد ابن مرجانة عن ابي هريرة قال - [00:21:52](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى اعتق فرجه بفرجه وحدثني حميد بن مسعدة قال حدثنا بشر ابن المفضل قال حدثنا عاصم هو ابن محمد العمري قال حدثنا واقد يعني اخاه - [00:22:14](#)

قال حدثني سعيد ابن مرجانة صاحب علي ابن حسين قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرئ مسلم اعتق امرئ مسلما استنقظ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار - [00:22:40](#)

قال فانطلقت حين سمعت الحديث من ابي هريرة فذكرته لعلي ابن الحسين فاعتق عبدا له قد اعطاه به ابن جعفر عشرة الف عشرة الف درهم او الف دينار وهكذا ينبغي على الانسان ان يقدم الخير والعطاء ويقدم افضل ما عنده لوجه الله تعالى - [00:22:58](#)

باب فضل عتق الوالد حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه وزهير ابن حرب قال حدثنا جرير عن سهيل عن ابيهم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزي ولد والدا - [00:23:24](#)

الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وفي رواية ابن ابي شيبه ولد والدة وحدثناه ابو كريب قال حدثنا وفي وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابي حناء وحدثني عمرو الناقد قال حدثنا ابو احمد الزبيري - [00:23:44](#)

كلهم عن سفيان عن سهيل بهذا الاسناد مثله. وقالوا ولد والدة فاذا على الانسان ان يحرس بنفع اهله والاحسان على الغير احسان والاحسان على القرابة احسان وصلة وينبغي على الانسان ان لا يفرط في باب من ابواب الخير في كل شيء - [00:24:03](#)

ويتواضع الانسان قال العلماء لا يطلب احد هذا العلم بالملك وعز النفس فيفلح ولكن من طلبه بذل النفس وضيق العيش وخدمة العلماء افلح اذا هذا العلم لا يدرك العلم الا بالصبر على النذل - [00:24:33](#)

فيصبر الانسان ويجد الانسان في طلب العلم وبثه ونشره فهو باب من اعظم ابواب الحسنات الا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:24:55](#)